

## وضع حد للترويج غير الملائم لأغذية الرضّع وصغار الأطفال

جمعية الصحة العالمية التاسعة والستون،

بعد النظر في التقريرين الخاصين بتغذية الأمهات والرضع وصغار الأطفال؛<sup>١</sup>

وإذ تذكر بالقرارات ج ص ع ٣٣-٣٢ (١٩٨٠) وج ص ع ٣٤-٢٢ (١٩٨١) وج ص ع ٣٥-٢٦ (١٩٨٢) وج ص ع ٣٧-٣٠ (١٩٨٤) وج ص ع ٣٩-٢٨ (١٩٨٦) وج ص ع ٤١-١١ (١٩٨٨) وج ص ع ٤٣-٣ (١٩٩٠) وج ص ع ٤٥-٣٤ (١٩٩٢) وج ص ع ٤٦-٧ (١٩٩٣) وج ص ع ٤٧-٥ (١٩٩٤) وج ص ع ٤٩-١٥ (١٩٩٦) وج ص ع ٥٤-٢ (٢٠٠١) وج ص ع ٥٥-٢٥ (٢٠٠٢) وج ص ع ٥٨-٣٢ (٢٠٠٥) وج ص ع ٥٩-٢١ (٢٠٠٦) وج ص ع ٦١-٢٠ (٢٠٠٨) وج ص ع ٦٣-٢٣ (٢٠١٠) بشأن تغذية الرضّع وصغار الأطفال، وممارسات التغذية الملائمة والمسائل ذات الصلة؛

وإذ تذكر أيضاً بالقرار ج ص ع ٦٥-٦ (٢٠١٢) بشأن تغذية الأمهات والرضع وصغار الأطفال، الذي طلبت فيه جمعية الصحة من المدير العام تقديم إرشادات بشأن الترويج غير الملائم لأغذية الرضّع وصغار الأطفال المشار إليه في القرار ج ص ع ٦٣-٢٣؛

وإذ تؤمن بأن الإرشادات الخاصة بوضع حد للترويج غير الملائم لأغذية الرضّع وصغار الأطفال لازمة للدول الأعضاء والقطاع الخاص والنظم الصحية والمجتمع المدني والمنظمات الدولية؛

وإذ تؤكد مجدداً على الحاجة إلى تعزيز ممارسات الإرضاع الطبيعي الحصري خلال الـ ٦ أشهر الأولى من الحياة، واستمرار الرضاعة الطبيعية حتى سن عامين، وبعده، وإذ تعترف بالحاجة إلى تعزيز ممارسات التغذية التكميلية المثلى للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ٦ أشهر و ٣٦ شهراً على أساس المبادئ التوجيهية الغذائية<sup>٢</sup> لمنظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة وبما يتماشى مع المبادئ التوجيهية الغذائية الوطنية؛

١ الوثيقتان ج ٧/٦٩ وج ٧/٦٩ إضافة ١.

٢ منظمة الصحة العالمية، منظمة الصحة العالمية. المبادئ التوجيهية لمنظمة الصحة العالمية للبلدان الأمريكية ومنظمة الصحة العالمية بشأن التغذية التكميلية للأطفال الذين يرضعون رضاعة طبيعية، ٢٠٠٣؛ المبادئ التوجيهية لمنظمة الصحة العالمية بشأن الأطفال الذين لا يرضعون رضاعة طبيعية والذين تتراوح أعمارهم بين ٦ أشهر و ٢٤ شهراً. جنيف: منظمة الصحة العالمية؛ ٢٠٠٥.

وإذ تعترف بأن هيئة الدستور الغذائي هي هيئة حكومية دولية، والتي تعتبر بمثابة الجهاز الرئيسي من برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، وهي الهيئة المناسبة لوضع المعايير الدولية بشأن المنتجات الغذائية، والتي تعيد النظر في مواصفات الدستور الغذائي والمبادئ التوجيهية الخاصة، فإنها ينبغي أن تراعي تماماً المبادئ التوجيهية لمنظمة الصحة العالمية وتوصياتها، بما في ذلك المدونة الدولية لتسويق بدائل لبن الأم وقرارات جمعية الصحة ذات الصلة،

١- ترحب مع التقدير بالإرشادات التقنية الخاصة بوضع حد للترويج غير الملائم لأغذية الرضّع وصغار الأطفال؛

٢- تحث الدول الأعضاء ٣٠٢٠١ وفقاً للسياق الوطني، على ما يلي:

(١) أن تتخذ جميع التدابير لصالح الصحة العمومية لوضع حد للترويج غير الملائم لأغذية الرضّع وصغار الأطفال بما في ذلك بالتحديد تنفيذ التوصيات الواردة في الإرشادات، مع مراعاة التشريعات والسياسات القائمة فضلاً عن الالتزامات الدولية؛

(٢) أن تضع نظاماً لرصد وتقييم تنفيذ التوصيات الواردة في الإرشادات؛

(٣) أن تضع حد للترويج غير الملائم لأغذية الرضّع وصغار الأطفال ولتعزيز السياسات والبيئات الاجتماعية والاقتصادية التي تمكّن الأباء ومقدمي الرعاية من اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن تغذية الرضّع وصغار الأطفال، بالإضافة إلى دعم ممارسات التغذية الملائمة من خلال تحسين الوعي بالصحة والتغذية؛

(٤) أن تواصل تنفيذ المدونة الدولية لقواعد تسويق بدائل لبن الأم والتوصيات الصادرة عن المنظمة بشأن تسويق الأغذية والمشروبات غير الكحولية للأطفال؛

٣- تدعو مصنعي أغذية الرضّع وصغار الأطفال وموزعيها إلى وضع حد لجميع أشكال الترويج غير الملائم، على النحو المحدد في التوصيات الواردة في الإرشادات؛

٤- تدعو الفنيين في مجال الرعاية الصحية إلى الاضطلاع بدورهم الأساسي في تزويد الوالدين وغيرهما من مقدمي الرعاية بالمعلومات والدعم بشأن ممارسات التغذية المثلى للرضّع وصغار الأطفال، وأن تنفذ التوصيات الواردة في الإرشادات؛

٥- تحث وسائل الإعلام ودوائر الصناعات الإبداعية إلى ضمان أن أنشطتها على صعيد جميع قنوات التواصل والمنابر الإعلامية في جميع الأماكن وباستخدام جميع تقنيات التسويق، تتم وفقاً للتوصيات الواردة في الإرشادات الخاصة بوضع حد للترويج غير الملائم لأغذية الرضّع وصغار الأطفال؛

١ وحسب الاقتضاء، منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي.

٢ مع مراعاة سياق الدول الاتحادية.

٣ ويمكن أن تتخذ الدول الأعضاء إجراءات إضافية لوضع حد للترويج غير الملائم لأغذية الرضّع وصغار الأطفال.

٦- تدعو المجتمع المدني إلى دعم الجهود الرامية إلى وضع حد للترويج غير الملائم لأغذية الرضع وصغار الأطفال، بطرق من بينها أنشطة الدعوة ورصد تقدم الدول الأعضاء صوب تحقيق هدف الإرشادات؛

٧- **تطلب من المدير العام ما يلي:**

(١) أن يقدم الدعم التقني للدول الأعضاء بشأن تنفيذ التوصيات الواردة في الإرشادات الخاصة بوضع حد للترويج غير الملائم لأغذية الرضع وصغار الأطفال، وفي رصد وتقييم تنفيذها؛

(٢) أن يجري استعراضاً للخبرات الوطنية في تنفيذ التوصيات الواردة في الإرشادات من أجل وضع البيانات الدالة على فعاليتها والنظر في تعديلها عند اللزوم؛

(٣) أن يعمل على تعزيز التعاون الدولي مع صناديق الأمم المتحدة ذات الصلة والبرامج والوكالات المتخصصة وغيرها من المنظمات الدولية في تشجيع العمل الوطني لوضع حد للترويج غير الملائم لأغذية الرضع وصغار الأطفال مع الأخذ بعين الاعتبار التوصيات الواردة في إرشادات المنظمة؛

(٤) أن يقدم تقريراً عن تنفيذ التوصيات الواردة في الإرشادات الخاصة بوضع حد للترويج غير الملائم لأغذية الرضع وصغار الأطفال كجزء من التقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة التنفيذ الشاملة الخاصة بتغذية الأمهات والرضع وصغار الأطفال، إلى جمعيتي الصحة العالمية الحادية والسبعين والثالثة والسبعين في عامي ٢٠١٨ و ٢٠٢٠ بالترتيب.

الجلسة العامة الثامنة، ٢٨ أيار/ مايو ٢٠١٦  
ج٦٩/ المحاضر الحرفية/٨

= = =